جدول الرسوم المعدلة

الإجراء	الرسم المقترح		ملاحظات
	مليم	جنيه	
طلب براءة أصلية	—	٥٠	
طلب براءة إضافية	—	٢٥	
طلب تجديد مدة البراءة	—	٥٠	
الرسوم السنوية	—	٤	عن السنة الثانية
	—	٦	عن السنة الثالثة
	—	٨	عن السنة الرابعة
	—	١٠	عن السنة الخامسة
	—	١٢	عن السنةالسادسة
	—	١٤	عن السنة السابعة
	—	١٦	عن السنة الثامنة
	—	١٨	عن السنة التاسعة
	—	٢٠	عن السنة العاشرة
	—	٢٤	عن السنة الحادية عشرة
	—	٢٨	عن السنة الثانية عشرة
	—	٣٢	عن السنة الثالثة عشرة
	—	٣٦	عن السنة الرابعة عشرة
	—	٤٠	عن السنةالخامسة عشرة
الرسوم السنوية فى حالة تجديد مدة البراءة	—	٦٠	عن السنةالسادسة عشرة
	—	٧٠	عن السنة السابعة عشرة
	—	٨٠	عن السنة الثامنة عشرة
	—	٩٠	عن السنة التاسعة عشرة
	—	١٠٠	عن السنة العشرين

قانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨١

بتعديل بعض أحكام قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرة الثانية من المادة ٧٤ من قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ النص الآتى .

"ولأصحاب المعاشات ممن انتهت أو تنتهى خدمتهم حتى أول يوليو سنة ١٩٨١ حق إبداء الرغبة فى الانتفاع بأحكام تأمين المرض خلال سنة تبدأ من التاريخ المشار إليه ، ويسرى هذا الحكم على من تتوافر فى شأنهم إحدى حالات استحقاق المعاش من المؤمن عليهم خلال ستة أشهر من التاريخ المشار إليه "

(المادة الثانية)

يستبدل بنص الفقرة الثانية من المادة ١٦٥ من قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ النص الآتى :

"واستثناء من حكم الفقرة الأولى تسرى أحكام إعانة غلاء المعيشة التى كانت مقررة قبل العمل بهذا القانون فى شأن المؤمن عليهم الذين كانوا معاملين بأحكام قانون التأمين والمعاشات المنصوص عليها فى المادة الثانية من قانون الإصدار ، وذلك إذا انتهت خدمتهم بسبب بلوغ سن التقاعد أو الفصل بقرار من رئيس الجمهورية أو إلغاء الوظيفة أو الوفاة أو ثبوت العجز .

ولا يجوز أن يقل مجموع المعاش المستحق مضافا إليه إعانة الغلاء عن المعاش الأدنى مضافا إليه الإعانة .